

لمع الأدلة في قواعد أهل السنة والجماعة

والسؤال الثاني منع حدوث الأعراض .

والدليل على حدوث الأعراض أنا نرى الأعراض المتضادة تتعاقب على محالها فنستيقن حدوث الطارئ منها من حيث وجدت ونعلم حدوث السابق منها من حيث عدمت .
إذ لو كانت قديمة لاستحال عدمها لأن القدم ينافي العدم وإن ما ثبت له القدم استحال عليه العدم .

والدليل على استحالة تعري الجواهر عن الأعراض .

أن الجواهر شاغلة للأحياز والجواهر الشاغلة للأحياز غير مجتمعة ولا مفترقة بحال بل باضطرار يعلم أنها لا تخلو عن كونها مجتمعة أو مفترقة .
وذلك يقضي باستحالة خلوها عن الاجتماع والافتراق .
وكذلك نعلم ببديهة العقول استحالة تعري الأجرام عن الاتصاف بالتحرك والسكون واللبث في المحال والزوال والانتقال .

وكل ذلك يوضح استحالة تعري الجواهر عن الأعراض